

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ الأَثِيرِ : فِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا إِذَا كَانَ الْمُتَعَاقِدَانِ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ فَطَلَبَ السَّلَعةَ بِأَكْثَرِ مِنَ الثَّمَنِ لِيُرْغَبَ الْبَائِعُ فِي فِسْخِ الْعَقْدِ فَهُوَ مُحَرَّرٌ لَأَنَّهُ إِضْرَارٌ بِالْغَيْرِ وَلَكِنَّهُ مُنْعَقِدٌ لَأَنَّ زَفْسَ الْبَيْعِ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِالنَّهْيِ فَإِنَّهُ لَا خِلَالَ فِيهِ . الثَّانِي أَنَّ يُرْغَبَ الْمُشْتَرِي فِي الْفَسْخِ بَعَرَضِ سَلَعةٍ أَجْوَدَ مِنْهَا بِمِثْلِ ثَمَنِهَا أَوْ بِمِثْلِهَا بَدُونِ ذَلِكَ الثَّمَنِ فَإِنَّهُ مِثْلُ الْأَوَّلِ فِي النَّهْيِ وَسَوَاءٌ كَانَا قَدْ تَعَاقَدَا عَلَى الْمَبِيعِ أَوْ تَسَاوَمَا وَقَارَبَا الْانْعِقَادَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْعَقْدُ . فَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ الْبَيْعُ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ تَقْوِيلٌ : بَعَثُ الشَّيْءِ بِمَعْنَى اشْتَرَايْتُهُ وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي عُبَيْدٍ وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ الْبَيْعُ عَلَى طَاهِرِهِ . قُلْتُ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَيْسَ عِنْدِي لِلْحَدِيثِ وَجْهُ غَيْرُ هَذَا أَيْ إِنَّهُمَا وَقَعَ النَّهْيُ عَلَى الْمُشْتَرِي لَا عَلَى الْبَائِعِ . قَالَ : وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ ذَلِكَ .

وقال الأَزْهَرِيُّ : الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي سَوَاءٌ فِي الْإِثْمِ إِذَا بَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ أَوْ اشْتَرَى عَلَى شِرَاءِ أَخِيهِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَلْزَمُهُ اسْمُ الْبَائِعِ مُشْتَرِيًّا كَانَ أَوْ بَائِعًا وَكُلُّ مَنْ مَنَّهُ يَنْبَغِي عَنْ ذَلِكَ . وَهُوَ مَبِيعٌ وَمَبْيُوعٌ بِمِثْلِ مَخِيطٍ وَمَخْيُوطٍ عَلَى النَّقْصِ وَالْإِتْمَامِ . قَالَ الْخَلِيلُ : الَّذِي حُذِفَ مِنْ مَبِيعٍ وَأَوْ مَفْعُولٍ لَأَنَّهُ زَائِدَةٌ وَهِيَ أَوْلَى بِالْحَدْفِ .

وقال الأَخْفَشُ : الْمَحْذُوفَةُ عَيْنُ الْفَعْلِ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سَكَّنُوا الْيَاءَ أَلْقَوْا حَرَكَتَهَا عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا فَانْضَمَّتْ ثُمَّ أَدْلُوا مِنَ الضَّمَّةِ كَسْرَةَ الْيَاءِ الَّتِي بَعْدَهَا ثُمَّ حُذِفَتِ الْيَاءُ وَانْقَلَبَتِ الْوَاوُ يَاءً كَمَا انْقَلَبَتِ الْوَاوُ مِيزَانٍ لِلْكَسْرَةِ . قَالَ الْمَازِنِيُّ : كَلَّا الْقَوْلَيْنِ حَسَنٌ وَقَوْلُ الْأَخْفَشِ أَقْيَسٌ .

ومن الْمَجَازِ : بَاعَهُ مِنْ السُّلْطَانِ إِذَا سَعَى بِهِ إِلَيْهِ وَوَشَى بِهِ وَهُوَ أَيْ كُلُّ مَنْ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي بَائِعٌ ج : بَاعَةٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ سِيدَه . وقال كُرَاعٌ : بَاعَةٌ جَمْعُ بَيْعٍ كَعَيْلٍ وَعَالَةٍ وَسَيِّدٍ وَسَادَةٍ .

قال ابنُ سَيدَه° : وعندي أنَّ كُلَّ ذلِكَ إِنْما هو جَمْعُ فاعِلٍ فاعِلٌ ما
فَيَعْلُ فجمعه بالواو والنون .
وفي العُباب : وسرقَ أعرابيٌّ إِبِلًا فأَدْخَلَهَا السُّوقَ فقالوا له :
من أينَ لكَ هذه الإِبِلُ ؟ فقال : .
" تَسْأَلُنِي الباعَةُ أَيْنَ دَارُهَا .
" إِذْ رَعَزَعُوها فسمتُ أَبْصارُها .
" فقلَّتْ رَجْلِي ويدي قَرَارُها .
" كُلُّ رَجَّارٍ إِبِلٍ رَجَّارُها .
" وكُلُّ نَارٍ العالَمينَ نارُها قلَّتْ : والبَيْتُ الأخيرُ مَثَلٌ لِلْعَرَبِ
وقد تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ مُفَصَّلًا في ن ج ر . والبِيعَةُ بالكسر : السِّلَعَةُ
تَقُولُ : ما أَرُخَصَ هذه البِيعَةُ . ج : بِيَعَاتُ وهي الأَشْيَاءُ الَّتِي
يُتَبَّاعُ بها قاله اللّٰهِيّ .
والْبَيْعُ كسِيْدٍ : البائعُ والمُشْتَرِي ومنه الحَدِيثُ : البَيْعُ عَن
الْخِيَارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقَا وفي روايةٍ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا . وفي حَدِيثٍ
آخَرَ : أَنَّهُ صَلَّى ﷺ عَلَيَّهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ حِمْلَ خَبَطٍ
فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قالَ لَهُ : اخْتَرُ فقالَ لَهُ الأَعْرَابِيُّ : عَمْرُكَ ﷻ
بَيْعًا وانْتِصَابُهُ عَلَى التَّمْيِيزِ .
والْبَيْعُ في قَوْلِ الشَّهِّاخِ يَصِفُ قَوْسًا كما في العُبابِ وفي اللّٰسانِ :
في رَجُلٍ باعَ قَوْسًا : .
" فَوَافَى بِهَا أَهْلَ الْمَوَاسِمِ فَانْبَرَلَتْهُ بَيْعُ يُغْلَى بِهَا السَّوْمُ
رائزُ